المدونة الكبرى

وختم بالصفا كيف يصنع في قول مالك قال يعيد شوطا واحدا ويلغي الشوط الأول حتى يجعل الصفا أولا والمروة آخرا فيمن ترك السعي بين الصفا والمروة حتى رجع إلى بلده والجنب يسعى بين الصفا والمروة راكبا قلت لابن القاسم أرأيت إن ترك السعي بين الصفا والمروة في حج أو عمرة فاسدة حتى رجع إلى بلاده كيف يصنع في قول مالك قال يصنع فيهما كما يصنع من ترك السعي بين الصفا والمروة في حجه التام أو عمرته التامة قلت فإن كان إنما ترك من السعي بين الصفا والمروة شوطا واحدا في حج صحيح أو فاسد أو عمرة صحيحة أو فاسدة قال قال مالك يرجع من بلده وإن لم يترك إلا شوطا واحدا من السعي بين الصفا والمروة قلت له فهل يجزئ الجنب أن يسعي بين الصفا والمروة في قول مالك إذا كان قد طاف بالبيت وصلى الركعتين طاهرا قال إن سعى جنبا أجزأه في رأيي قلت لابن القاسم هل يصعد النساء على الصفا قال قال مالك يقفن في أصل الصفا والمروة وكان يستحب للرجال أن يصعدوا على أعلى الصفا والمروة موضعا يرون البيت منه قال بن القاسم وإنما يقف النساء في الزحام أسفل الصفا ولو كن في أيام لا زحام فيها كان الصعود لهن أفضل على الصفا والمروة قلت فهل كان مالك يكره أن يسعى أحد بين الصفا والمروة راكبا من رجل أو امرأة قال قال مالك لا يسعى أحد بين الصفا والمروة راكبا إلا من عذر قال وكان ينهى عن ذلك أشد النهي قلت لابن القاسم فإن طاف راكبا هل كان يأمره مالك بالإعادة قال أرى إن لم يفت ذلك رأيت أن يعيد قلت لابن القاسم فإن تطاول ذلك هل عليه دم قال نعم